



الوزير

بيروت في: ١٥/٤/٢٠١٥

رقم التسجيل: ١٩٧٩/٢٠١٥

جانب رئيس اتحاد غرف التجارة والصناعة والزراعة
السيد محمد شقير المحترم

الموضوع: مشروع قرار لتحديد مهل التقدم بطلبات الحصول على شهادة الالتزام البيئي من قبل المؤسسات الصناعية من الفئات الأولى والثانية والثالثة بحسب المرسوم رقم ٢٠٠١/٥٢٤٣
المرجع: مرسوم الالتزام البيئي للمنشآت رقم ٨٤٧١ تاريخ ٢٠١٢/٧/٤
قرار تحديد أصول وآلية تطبيق مرسوم الالتزام البيئي للمنشآت رقم ١/٢٠٢ تاريخ ٢٠١٣/٧/٣٠

تحية طيبة،

بالإشارة الى الموضوع والمرجعين المذكورين أعلاه،

وحيث أن وزارة البيئة قد أعدت مشروع قرار لتحديد مهل التقدم بطلبات الحصول على شهادة الالتزام البيئي من قبل المؤسسات الصناعية من الفئات الأولى والثانية والثالثة،

ولما كانت الفقرة رقم (٢-٢) من المادة الأولى من القرار رقم ١/٢٠٢ تاريخ ٢٠١٣/٧/٣٠ قد نصت على "مناقشة هذه المسودة مع جمعية الصناعيين اللبنانيين وتجمع غرف التجارة والصناعة والزراعة"،

لذلك، نودعكم ريثماً نسخة عن مشروع القرار المذكور أعلاه للتفضل بالإطلاع وإبداء الرأي.

شاكرين لكم حسن تعاونكم. وتفضلوا بقبول فائق الاحترام.



مرفق ريثماً:

- نسخة عن مشروع قرار لتحديد مهل التقدم بطلبات الحصول على شهادة الالتزام البيئي من قبل المؤسسات الصناعية من الفئات الأولى والثانية والثالثة بحسب المرسوم رقم ٢٠٠١/٥٢٤٣
- نسخة عن مرسوم الالتزام البيئي للمنشآت رقم ٨٤٧١ تاريخ ٢٠١٢/٧/٤
- نسخة عن قرار تحديد أصول وآلية تطبيق مرسوم الالتزام البيئي للمنشآت رقم ١/٢٠٢ تاريخ ٢٠١٣/٧/٣٠
- نسخة الى غرفة التجارة والصناعة والزراعة في:

- بيروت وجبل لبنان
- طرابلس والشمال
- صيدا والجندوب
- زحلة والبقاع

- وزارة البيئة - مصلحة البيئة السكنية
- وزارة البيئة - مشروع مكافحة التلوث البيئي في لبنان

نسخة تبليغ الزم:

وزارة البيئة، مركز العازارية، الطابق الثامن، بلوك A-4 New

ص.ب.: ١١/٢٧٢٧، بيروت، لبنان - هاتف: ١-٩٧٦٥٥٥-٩٦١(+) أو هاتف الرقم الرباعي: ١٧٨٩ - فاكس: ١-٩٧٦٥٣٤-٩٦١(+) +

صفحة الإنترنت: www.moe.gov.lb